قتلُ الكلاب الضّالة

فتاوى عامة · حكم قتل الحيوانات

السؤال

هل يجوز قتل الكلاب الضالة التي تؤذي بتخويف المارة وبخاصة الأطفال، أو البول أو التبرز، وإتلاف أشياء لها قيمة، ومثلها ما تقوم به بعض القطط؟

الجواب

بسم الله والخمد لله والصلاة والسلام على رسو الله وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

قال العلماء يجوز قتل الكلاب إن كان فيها ضرر أو أذية مما ذكر أعلاه لدفع الضرر عن الناس. كما يجوز قتل الهرة أو القطط إذا كانت ضارية بالإفساد، لدفع فسادها، ولكن قيّد العلماء إن كان ذلك في حالة إفسادها كما لو أنها تقوم بخطف الطعام أو البراز على الأرض، فإن ذلك كله من باب دفع الضرر.

والله أعلم.

المفتي: **الأستاذ الدكتور مشعان العيساوي**

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:
https://mix.alfiqhi.org/fatwa/605/%D9%82%D8%AA%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%84%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%A7%D9%84%D8%A9
طُبعت في ٢٢ جمادى الأولى ١٤٤٨هـ (٢ تشرين الثاني ٢٠٢٦م)